

وزارة الداخلية**قرار رقم ٨٤٣ لسنة ٢٠١٣****وزير الداخلية****بعد الاطلاع على الدستور :**

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥
ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد/ تامر عبد الرؤوف حسن شعبان (الفلسطيني الجنسية)
اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون
رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ،
وذلك للدواعي الأمنية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٣/٥/١٢

وزير الداخلية

محمد إبراهيم